

بمقتضى ذلك ان القرض وادبها للظهور يقولون معي كونه قاعا  
 انما قام به الفعل لكونه اسود المانة حصله كالاكل ليس من فعل  
 الاكل بخود بل من حيث انضوى الحال السوادين التفاتا وانى الى التخييل  
 المعبر عنه في حقه عليه حد كما ياتي **فتنزل الغم** ان اردتم يقولكم فاقم  
 اي حلة كما هو شأن الاسود فتم لا يجمع الماخواتك المجرية غير  
 المستنيرة وان اردتم انتم فاقم به المعنى انه ما يقع في التحقق فاقم  
 ان يترجموا بالتعبير الى الخاول اوله المبادىء على الجملة الهيمه لفظ فاقم به  
 معا لظن فان اردتم بها شيا من معن الخراج الصلوات الغرم الا لو جود  
 في قولنا وان اردتم بها ما ليس كذلك شي كما يكون الخراج التاثير  
 في الجبر وهن المانع دعواهم على اللغة ان اسه المثل ليس من فعل  
 الاكل بل من فاعله المكل والباقيان يراد بفهمه غير واحد لانفسه في عملانهم  
 ولا يمتنع على المنصرف انه او تخرج من الخطا والمعنى في الخطا الاخر وهو  
 الدعوى على من هو له اللغو في الابدان من تخليق في الكلام على الكتب  
 الذماسة تعالى **واوصى بالجمعة** في اي اسه من ان تخشى  
 مستوعبا انواعا على ان يركب في الاخرة امسا بتعاليمه تعالى  
 الموقر واللائحة فضلا بقائه واستلزامه ان يكون ذلك المذنب في تفسيره  
 حركه اي عين القاضي وخرج من المعزلة وكذا المذنب في قولك  
 الناس عنائهم في هذا الشأن وادقهم منكم او سعيهم بحاله في  
 كنهه في ربح الغضوه على بلوغ ما يمكنه وقد صرح بذلك هو في الخطاب  
 وليس كما يراه الاشارة لا يعرفون مذهب المعزلة على حقيقته ولو  
 ينصفونهم في ما عرفوا وكذا لا شعري في تصحيحها وتاريخها وانما  
 تضمنها **فالبعوض** انه ليس الاضواء تحت كل ذرة من كنانة قوله **واوضح**  
 ذلك ترتيب المرح والذقة والثواب والعقاب والتعجب والاشتهار لواعاب  
 الانواع على الاعمال **وقد اهاب جماعة**  
 من الأشاعرة في تفهوا ان فاعل المرح والثواب لا ينبغي ان  
 من فعل العبد كمنب القضيبة العقلية وما في نفس الألفاظ ذلك ويجوز  
 ترتيب الشارع على كنهية على هذا الشأن **هنا ونقول ترتيب**

الشارع

الشارع لم يربح بين الطاعة والمرح والثواب ومن المعصية والدم والعقاب  
 الى الملازمة سابقا على جعل الشارع كمن لا ترتب ووقفتا لا يثبت للافعال  
 احكام شي من الاحوال وقلنا لا يفعل الفعل الا جركه الا قالوا والترتيب  
 ايضا لم يمتنع عقله منا فخره بين الطاعة والمرح والثواب وبيد  
 المعصية والدم والعقاب وانما هو مجرد المرح على ان من كتب له  
 الطاعة فنسب اليه المرح والثواب ومن كتب له المعصية فنسب اليه  
 الدم والعقاب على معنى انه اتفق ان الذم يكمل بالارادة القدرية والحكم  
 الازلي الذي ليس موافق على اختياره كما مضى تحقيقه ولو  
 اتفق على ذلك **قال في شرح الطوالع** مقرر الكلام البضاوي في  
 المتن **قال في حاشية الجواب** ان بقا الام ان الاعتدال سبب المرح والدم و  
 الثواب والعقاب بل الموجب لهذه الامور السعادة والشقاوة والاكبات  
 انما كانت على ذلك انتهى **وما اوضح** قوله بقدره الله تعالى وادارته في  
 الاول والانعال اما رث الثواب والعقاب والسعادة والشقاوة والاكبات  
 بما دلت على ذلك انتهى **وانما اوضح** قوله بقدره الله تعالى وادارته في  
 الاول في ان هذه الامور ليست باختيار الله تعالى فانه لا اختيارا فيها بل في  
 الاول اذا انزل المختار لا يكون في الاول فاعلم ان المرح كدره في هذه  
 المباحث وهو لوزان افعال الباري تعالى غير لختيارية وهم يقولون  
 الله الذي اشعر واشقى لا يشي من العبد كما ذكرنا ههنا من التصريح بذلك قال  
 القشيري في رسالته **وقدره** عن الجيد واليحيى بن يحيى  
 الابصر والمجاورين فيهم قوله ما يجي من حجاب الابدان النفا فتقال  
 القشيري ما يجي من حجاب الابدان النفا **وهذه الكليات**  
 اجماع من الأشاعرة والحكماء قد تم غير مختار فيه كما تقدم من لزوم ذلك لهم  
 اعني عدم الاختيار ولما تقدم ذم بصحة كونهم بقدره اذنا **واضح**  
 الأشاعرة في هذه المسئلة فلما انزلوا الباطن في ما وادى كل منهم  
 انه عند ربه لا ينبغي له ان يعزل به لما قاله من الهمة عاقل ولا يفتون  
 الانسان في ان كماله ان تطيق هذا الم الغويين الحقا اهل النظر و  
 التحقيق في المعقول والمنقول بعين وان ذم لختيارية اجماعا عليهم من ذم جامل

قوله على ما في حاشية الجواب